



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠

قرار وزاري

رقم (١٦٨) بتاريخ ٩/٩/٢٠٢٢

بشأن: نظام التقييم : لصفوف النقل من الصف السادس الابتدائي وحتى الصف الثاني الثانوي العام

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني:

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩، ولائحته التنفيذية، وتعديلاتها، وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣١) لسنة ١٩٨١، ولائحته التنفيذية، وتعديلاتها، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٧، بشأن تنظيم وزارة التربية والتعليم، وعلى القرار الوزاري رقم (٣١٣) لسنة ٢٠١١، بشأن إعادة تنظيم التقويم التربوي الشامل المطبق على مرحلة التعليم الأساسي بحلقتيها: (الابتدائية، والإعدادية)، وعلى القرار الوزاري رقم (٤٢٠) لسنة ٢٠١٤، بشأن التعليم الخاص وتعديلاته، وعلى القرار الوزاري رقم (٣٧٧) لسنة ٢٠١٧، بشأن تعديل بعض مواد القرار الوزاري رقم (٣١٣) لسنة ٢٠١١، بشأن إعادة تنظيم التقويم التربوي الشامل المطبق على مرحلة التعليم الأساسي بحلقتها: (الابتدائية، والإعدادية)، وعلى القرار الوزاري رقم (٣٦٠) لسنة ٢٠١٨، بشأن إعادة تنظيم التقويم التربوي الشامل المطبق على الحلقة الأولى من مرحلة التعليم الأساسي (على الصفوف من الثاني الابتدائي، حتى السادس الابتدائي)، وعلى القرار الوزاري رقم (١٩١) لسنة ٢٠١٩، بشأن نظام الدراسة والتقييم لطلاب الصفين: (الأول، والثاني) الثانوي العام، وبناء على ما عرض على المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعي بجلسته التي عُقدت بتاريخ ١٩/٩/٢٠٢٢، وتحقيقاً للصالح العام،


قرر:


المادة الأولى:

تُطبق المناهج الدراسية المنصوص عليها بالقرارات الوزارية المنظمة لصفوف النقل من الصف السادس الابتدائي، حتى الصف الثاني الثانوي، بكافة مدارس التعليم العام: (الرسمية - الرسمية للغات - الرسمية المتميزة للغات - الخاصة بنوعيتها: "العربي، واللغات").

المادة الثانية:

يكون التوجيه الفني للمواد الدراسية، من خلال توجيه عام المواد الدراسية بالمديرية، كل في تخصصه، بدءاً بموجه أول المادة بالإدارة التعليمية، حتى موجه المادة المختص بالمدرسة.





جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠

-٢-

تابع القرار الوزاري رقم (١٦٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٩

المادة الثالثة:

يجوز لمديري مديرية التربية والتعليم بالمحافظات إجراء التعديلات اللازمة للنظام المدرسي، وفقاً لظروف كل محافظة، بشرط ألا يؤثر ذلك على المحتوى الأساسي للبرنامج الدراسي، وفلسفته.

المادة الرابعة:

نظام التقييم، واحتساب الدرجات:

- ١- الاختبارات. ٢- المواظبة والسلوك. ٣- المشروعات البحثية.



م	أداة التقييم	توزيع الدرجات لكل مادة	ملاحظات
١	اختبارات نهاية الفصلين الدراسيين	(٨٠%) من درجة كل فصل دراسي	على مستوى الإدارة
	اختبارات الشهور	(١٠%) من إجمالي الدرجة كل شهر	على مستوى المدرسة
٢	المواظبة	(٥%) من إجمالي درجة كل مادة	
٣	السلوك	(٥%) من إجمالي درجة كل مادة	
	المجموع	(١٠٠%)	
٤	المشروعات البحثية	(٥٠) درجة لا تضاف للمجموع	على مستوى المدرسة

١- الاختبارات:

تقسم إلى ثلاثة اختبارات في الفصل الدراسي الواحد:

- الاختبار الأول: يستهدف أجزاء المقرر التي تم تدريسها في الشهر الأول من بداية كل فصل دراسي.
الاختبار الثاني: يستهدف أجزاء المقرر التي تم تدريسها في الشهر الثاني من بداية كل فصل دراسي.
ويوضعان بمعرفة موجه المادة، وتحتسب الدرجة الأعلى فقط من نتيجة الاختبارين: "الأول، والثاني".
اختبار نهاية الفصل الدراسي: يكون في نهاية الفصل الدراسي: (الأول، والثاني)، ويستهدف قياس نواتج التعلم في الفصل الدراسي بأكمله، ويحصل الطالب في نهاية الفصل الدراسي على مجموع درجات الاختبارين: (الأول أو الثاني - أيهما أعلى - واختبار نهاية الفصل الدراسي):





جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني
مكتب الوزير

- ٣ -

تابع القرار الوزاري رقم (١٦٧) بتاريخ ٩/٢٠٢٢

٢ - المواظبة والسلوك:

الوصف واحتماب الدرجات			
أمثلة		أمثلة	
<ul style="list-style-type: none">الالتزام بالمظهر اللائق.استخدام اللغة والسلوك الملائم للمدرسة في جميع الأوقات.الحفاظ على نظافة، وسلامة المرافق المدرسية وتجهيزاتها.احترام حقوق الزملاء، والشجار معهم، وتهديدهم، أو التلطف بالفاظ نابية.الالتزام بالسلوك القويم (استخدام مقتنيات الآخرين بدون إذن، تناول الأطعمة، أو المشروبات في أثناء الحصص، الكتابة على الجدران، أو المقاعد استخدام الهاتف المحمول في أثناء الحصص...).	السلوك	<ul style="list-style-type: none">التأخير عن الحضور إلى المدرسة، بدون عذر مقبول.الخروج من المدرسة قبل انتهاء اليوم الدراسي، بدون إذن.الالتزام بإداء الواجب المنزلي، أو تسليمه في الموعد المحدد.كثرة الخروج من الفصل بدون إذن.التهرب من ممارسة الأنشطة، بدون أسباب.اتباع تعليمات المعلم الفردية، وقواعد الفصل.جلب كل ما يُمنع استخدامه، داخل المدرسة.	المواظبة
كل ثلاثة تنبيهات (مكتوبة) بدرجة (ويتم الخصم بعد تقديم مذكرة تُعتمد من المدرس الأول)	الدرجة التي تُخصم	كل ثلاثة أيام بدرجة (ويتم الخصم بعد تقديم مذكرة تُعتمد من المدرس الأول)	الدرجة التي تُخصم

٣ - المشروعات البحثية:

- تحديد موضوعات الأبحاث، من خلال قائمة يُعدها موجه أول التربية الاجتماعية، ويتم اختيار موضوع البحث لكل مجموعة من تلك القائمة بمعرفة المعلم "رائد الفصل" - بالتعاون مع معلم المادة - ويفضل أن تناقش المشروعات والإنجازات المتعلقة بالدولة المصرية، وكذا التحديات التي تواجهها، وطرق مواجهة تلك التحديات، وربطها بالمواد الدراسية المقررة على الطالب.
- يُقسم طلاب الفصل الواحد إلى مجموعات، لا تقل المجموعة عن ثلاثة طلاب، ولا تزيد على خمسة طلاب، وتتم جميع الأعمال المتعلقة بالأبحاث بالمدرسة؛ لضمان مشاركة الطلاب الفعلية، وتنمية مهاراتهم البحثية، وبث روح التعاون.
- يقوم المعلم "رائد الفصل" بمناقشة الطلاب والتعرف على مدى التعاون بين أعضاء المجموعة، وتوزيع المهام عليهم، والمصادر التي تمت الاستعانة بها، والتحديات التي واجهتهم، وكيف أمكنهم التغلب عليها.
- تقدم كل مجموعة بمشروعين بحثيين طوال العام الدراسي، يُسلم البحث الأول قبل امتحانات الفصل الدراسي الأول بأسبوعين، والبحث الثاني قبل امتحانات الفصل الدراسي الثاني بأسبوعين.



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠

-٤-

تابع القرار الوزاري رقم (١٦٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٩

- يُشترط للنجاح في المشروع البحثي الحصول على (٥٠%) على الأقل من الدرجة المخصصة له، على ألا تُحسب درجاته ضمن المجموع الكلي، وفي حالة عدم تحقيق المستوى المطلوب من المجموعة يتم إعادة البحث مرة أخرى، وتقديمه أثناء فترة امتحانات الدور الثاني.
- يتم إعداد قائمة بأفضل عشرة أبحاث لكل صف دراسي، وإثابة المجموعات المشاركة بها، وإخطار الإدارة التعليمية بها؛ لإجراء تصفيات على مستوى مدارس الإدارة، والتصعيد على مستوى المديرية؛ لتحديد المراكز الثلاثة الأولى.

المادة الخامسة:

يُضاف لإخطار نجاح الطالب بند تقييم الجوانب الشخصية والسلوكية "نقاط تميز، نقاط تحتاج دعم"، ويتم التقييم من خلال رأي كل من: (المعلم رائد الفصل، وأعضاء اتحاد طلاب الفصل، وأولياء الأمور)، وكذا يضاف بند لتقييم الميول، والاتجاهات، من خلال رأي رائد الفصل.

المادة السادسة:

تسري أحكام هذا القرار على صفوف النقل، بداية من الصف السادس الابتدائي، حتى الصف الثاني الثانوي، اعتبارًا من العام الدراسي ٢٠٢٢/٢٠٢٣.

المادة السابعة:

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى جميع الجهات - كل فيما يخصها - تنفيذه.

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

(رضا حجازي)



٥٦٠١٢٢